

بحار الأنوار

[259] وسأل عما قال، فقال: صدق، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: لانت أجراً من صائد الاسد حتى تقدم (1) على هذه الحالة، ثم دعا قنبراً مولاه فقال (2): أدخل هذا الشخص بيتاً ومعه أربع نسوة من العدول ومرهن بتجريدته وعد أضلاعه بعد الاستيثاق من ستر فرجه، فقال له الرجل: يا أمير المؤمنين ما آمن على هذا الشخص الرجال و النساء، فأمر أن يشد عليه تبان (3) وأخلاه في بيت، ثم ولجه وعد أضلاعه، و كانت من الجانب الايسر سبعة ومن الجانب الايمن ثمانية، فقال: هذا رجل، وأمر بطم شعره، (4) وألبسه القلنسوة والنعلين والرداء، وفرق بينه وبين الزوج. وروى بعض أهل النقل أنه لما ادعى الشخص ما ادعاه من الفرجين أمر أمير المؤمنين عليه السلام عدلين من المسلمين أن يحضرا بيتاً خالياً، وأحضر الشخص معهما، وأمر بنصب مرأتين إحداهما مقابلة لفرج الشخص والآخرى مقابلة لتلك المرأة، وأمر الشخص بالكشف عن عورته في مقابلة المرأة حيث لا يراه العدلان، و أمر العدلين بالنظر في المرأة المقابلة لها، فلما تحقق العدلان صحة ما ادعاه الشخص من الفرجين اعتبر حاله بعد أضلاعه، فلما ألحقه بالرجال أهمل قوله في ادعاء الحمل وألغاه ولم يعمل به، وجعل حمل الجارية منه وألحقه به. ورووا أن أمير المؤمنين عليه السلام دخل ذات يوم المسجد فوجد شاباً حدثاً يبكي وحوله قوم، فسأل أمير المؤمنين عليه السلام عنه فقال: إن شريحا قضى علي قضية لم ينصفني (5) فيها، فقال: وما شأنك؟ قال: إن هؤلاء النفر - وأوماً إلى نفر حضور - أخرجوا أبي معهم في سفر فرجعوا ولم يرجع أبي، فسألتهم عنه فقالوا: مات، فسألتهم عن ماله الذي استصحبه فقالوا: ما نعرف له مالا، فاستحلفهم شريح وتقدم إلي

(1) في المصدر: حين تقدم. (2) في المصدر:

فقال له. (3) قال في القاموس (4: 205): التبان كرمان: سراويل صغير يستر العورة

المغلطة. (4) طم الشعر: جزه. (5) في المصدر: ولم ينصفني.